بالماء بعد الاستنجاء بالاحجار وكان الاستنجاء قبل
ذلك بالاحجار دون الماء وهم اقل من فعل ذلك
وسن هذه السنة ونحن اقتدي بهم من بقدم
قال الفقير الى رحمة الله فاذا كان للاستنجاء هذه
الفضيلة فينبغي للعبد ان يستحي مثل استنجاء
اهل القباء ويأتي بجميع واجباته وسننه و
آدابه ويجتنب مفسداته وبدعته ومكروهاته
كما تذكر ليستحق الثناء والثواب وكما اقطهر
وجهه عن النجاسة الحقيقية وينبغي ان يتطهره
عن النجاسة الحكمية مثل الزنا واللواطة و
غير ذلك فاذا طهره حقيقة وحكمية متابعا
لهم ومن تابعهم يكون معهم لقوله تعالى ومن يطع
الله ورسوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم
من النبيين

من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن اولئك رفيقا نسئل الله تعالى ان يحشرنا
في زمرتهم وان يرزقنا العلم والفهم ويدخلنا
الجنة معهم بفضله وكرمه انه ماشاء قدير
في كيفية الاستنجاء اعلم بان الاستنجاء
على ستة اوجه اربعة منها فريضة فهي على حالة
الغائبة والحيض والنفاس وفيما اذا تجاوزت
النجاسة مخرجهما واما السنة فهي فيما اذا كانت
النجاسة مقدار المقعد او دون ذلك او بال ولم
يتغوط واما اذا تجاوز النجاسة مخرجهما
من القبل والدبر معفو عنها من الرجل والمرأة وان
على قدر الدرهم اذا جمعها ويطهر ان بالاحجار
واذا تجاوزت لم يطهر الا بالماء واذا كانت

زاد

وما ضمنها سنة اما الفريضة فهي